

في إطار تعريف القرافي لمصطلح الاستثناء يورد أن التشبي والرد والعطف، إنما يعقل في الحقيقة في الأجسام دون المعاني، فإن آن الكلام لا يبقى زمنين ولا يجتمع منه حرف مع حرف، بل الموجود فيه دائماً حرف فقط، وما لا يوجد منه دائماً إلا حرف فرد، كيف يتصور فيه التشبي ورد بعض على بعض، مع أن رد البعض على البعض يعتمد بقاء البعض حالة الرد؟ فيتعين أنه مجاز ويكون من مجاز التشبيه لأن رد الجسم بعرضه على بعض يصيره أنقص مما كان في رأى العين وهذا الاستثناء ينقص المعنى في التعقل عما كان عليه، فاشتبهها في التنقيص، فأطلق عليه الاستثناء، على سبيل الاستعارة، وهذا الوجه يعمل الاستثناء والثنايا والثنوى (١)

يشير سيبويه إشارات متعددة لما يسميه «الاتساع في الكلام» (٢) ويعنى به الخروج عن حدود العلاقات المنطقية العادية التي هي قوام النحو.

فمن ذلك إضافة المصدر لزمته، فكأنه زمن الفعل أجرى مجرى فاعله، وذلك مثل قوله تعالى: ﴿بل مكر الليل والنهار﴾ (٣) فالليل والنهار لا يمكنان ولكن المكر فيهما (٤) ويعد من الاتساع القلب، مثل قولهم: أدخلت في رأسى القلنسوة (٥) وإيقاع الفعل لفظاً على غير من هو له في المعنى، مثل قوله تعالى: ﴿واسأل القرية التي كنا فيها والعير التي أقبلنا فيها﴾ (٦)، وإنما يريد أهل القرية فاختصر، وعمل الفعل في القرية كما كان عاملاً، وأكثر أمثلة «الاتساع» تدخل في باب المجاز عند البلاغيين، لكن سيبويه يكتفي

(١) الاستثناء في الاستثناء، القرافي شهاب الدين أحمد تحقيق/ محمد عبد القادر عطاء، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، طبعة أولى سنة ١٩٨٦م، ص ١٥.

(٢) الكتاب/ سيبويه، تحقيق عبد السلام هارون، (٨٩/١ - ٩٢، ١٠٨، ١١٤، ١٦٩، ٢٠٦، ٢٠٧).

(٣) سيا: آية ٣٣.

(٤) انظر المرجع السابق، ٨٩/١.

(٥) المرجع السابق، ٩٢/١.

(٦) سورة يوسف: آية ٨٢.